5366 - حدثنا يونس قال أخبرنا بن وهب قال أخبرني حيوة وابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران Y أنه سأل القاسم بن محمد وسالم بن عبد ا عن اشتراء الثوب المنسوج بالذهب بالذهب فقالا لا يصلح اشتراؤه بالذهب